

قرار الجمعية العامة رقم ٢٢٥٢ (الدورة الاستثنائية الطارئة - ٥) بتاريخ ٤ تموز (يوليو) ١٩٦٧.

إعادة تأكيد ضرورة احترام حقوق
الإنسان في الأراضي المحتلة وضرورة
ضمان إسرائيل سلامة سكان تلك
المناطق ورفاههم وأمنهم.

إن الجمعية العامة،

إذ ترى مساس الحاجة إلى تخفيف الألام النازلة بالمدينين وبأسرى الحرب نتيجة للأعمال العدائية الأخيرة في الشرق الأوسط،
١- ترحب مع الارتياح الكبير بقرار مجلس الأمن ٢٣٧ (١٩٦٧) الذي اتخذته المجلس في ١٤ حزيران (يونيو) ١٩٦٧، وفيه:

(أ) رأى مساس الحاجة إلى تجنب السكان المدينين وأسرى الحرب في منطقة النزاع في الشرق الأوسط المزيد من الألام.

(ب) رأى أن حقوق الإنسان الأساسية غير القابلة للتصرف واجبة الاحترام حتى أثناء تقلبات الحرب.

(ج) رأى وجوب مراعاة أطراف النزاع لجميع الالتزامات الواردة في اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب والمؤرخة في ١٢ آب (أغسطس) ١٩٤٩،

(د) طلب من حكومة إسرائيل ضمان سلامة المناطق التي جرت فيها العمليات العسكرية ورفاههم وأمنهم، وتسهيل عودة السكان الذين فروا من المناطق منذ بدء الأعمال العدائية،

(هـ) أوصى الحكومات المهنية بالاحترام الدقيق للمبادئ الإنسانية المنظمة لمعاملة أسرى الحرب وحماية المدينين في زمن الحرب، والواردة في اتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب (أغسطس) ١٩٤٩،

(و) طلب من الأمين العام تتبع تنفيذ القرار على الوجه الفعال وإعلام مجلس الأمن عن ذلك.

٢- وتلاحظ مع الامتنان والارتياح وتؤيد النداء الذي وجهه رئيس الجمعية العامة في ٢٦ حزيران (يونيو) ١٩٦٧.

٣- وتلاحظ مع الاعتباط العمل الذي اضطلعت به لجنة الصليب الأحمر الدولية ورابطة جمعيات الصليب الأحمر والمنظمات الخيرية الأخرى لتوفير المساعدة الإنسانية للمدينين.

٤- وتلاحظ كذلك مع الاعتباط المساعدة التي تقوم بها مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة بتوفيرها للنساء والأطفال في المنطقة.

٥- وتثني على المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم، للجهود التي يبذلها في سبيل مواصلة نشاطات الوكالة في الحالة الحاضرة بالنسبة إلى جميع الأشخاص الداخلين في ولايته.

٦- **وتؤيد** ، في ضوء أهداف مجلس الأمن المذكور أعلاه، الجهود التي يبذلها المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم للقيام، قدر المستطاع وعلى أساس طارئ وباعتبار ذلك تدبيراً مؤقتاً، بتوفير المساعدة الإنسانية اللازمة للأشخاص الآخرين الموجودين حالياً في المنطقة مشردين ومحتاجين شديد الحاجة إلى المساعدة الفورية نتيجة للأعمال العدائية الأخيرة.

٧- **وترحب** بالتعاون الوثيق بين وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم والمنظمات الأخرى المعنية، بغية تنسيق المساعدة.

٨- **وتطلب** إلى جميع الدول الأعضاء المعنية تسهيل نقل اللوازم إلى جميع المناطق التي يجري فيها تقديم المساعدة.

٩- **وتناشد** جميع الحكومات، وكذلك المنظمات والأفراد تقديم التبرعات الخاصة للأغراض السالفة إلى وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم وإلى المنظمات الأخرى الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية.

١٠- **وتلتزم** من الأمين العام أن يعمد، بالتشاور مع المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم، إلى إعلام الجمعية العامة عاجلاً عن الحاجات الناشئة المقصودة في الفقرتين ٥ و٦ أعلاه.

١١- **وتلتزم** كذلك من الأمين العام بتتبع تنفيذ القرار على الوجه الفعال وإعلام مجلس الأمن عن ذلك.

تبنت الجمعية العامة هذا القرار،

في جلستها العامة ١٥٤٨، ب ١١٦

صوتاً مع القرار مقابل لا أحد

ضده وامتناع ٢ كالاتي:

مع القرار: افغانستان، الجزائر، الأرجنتين، استراليا، النمسا، بربادوس، بلجيكا، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بورما، بوروندي، بيلوروسيا، كمبوديا، الكامبيرون، كندا، جمهورية افريقيا الوسطى، سيلان، تشاد، تشيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو- برازفيل، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوستاريكا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، داهومي، الدنمارك، جمهورية الدومينيكان، ايكوادور، السلفادور، الحيشة، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران، العراق، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، ساحل العاج، جاميكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، لاوس، لبنان، ليزوتو، ليبيريا، ليبيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، مالي، مالطا، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النروج، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، رومانيا، رواندا، سنغال، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، اسبانيا، الودان، السويد، تايلاند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، اوغندا، اوكرانيا، الاتحاد السوفياتي، الجمهورية العربية المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، فولتا العليا، اوروغواي، فنزويلا، اليمن، يوغسلافيا، زامبيا.

ضد القرار: -----

امتناع: كوبا، سورية.